



دولة فلسطين  
وزارة المالية والتخطيط  
مديرية اللوازم العامة  
لجنة العطاءات المركزية

شراء خدمات غير استشارية بموجب المناقصة العامة رقم  
( MTIT-GSD / MOFP /2020/24 )

موضوع المناقصة  
( شراء خدمة نظافة و ضيافة للعام 2020 )

الجهة المشترية  
( وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات )

جهة التمويل  
( وزارة المالية والتخطيط )





دولة فلسطين  
وزارة المالية والتخطيط  
مديرية اللوازم العامة  
لجنة العطاءات المركزية  
دعوة لشراء خدمات غير استشارية بموجب المناقصة العامة رقم

رقم المناقصة : ( MTIT -GSD / MOFP / 2020/24 )

( شراء خدمة نظافة وضيافة للعام 2020 )  
الجهة المشترية : ( وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات )  
جهة التمويل : ( وزارة المالية والتخطيط )

1. تدعو مديرية اللوازم العامة في وزارة المالية والتخطيط ولحساب (وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات) المناقصين أصحاب الإختصاص والمسجلين رسميًا والراغبين بالمشاركة في تقديم العطاءات بالظرف المختوم.
2. تقدم الأسعار بـ ( الشيقل ) شاملة لكافة أنواع الضرائب بما فيها ضريبة القيمة المضافة.
3. يمكن للجهات المعنية بالمناقصة الحصول على جميع وثائق المناقصة أو الحصول على مزيد من المعلومات من خلال الموقع الإلكتروني لمديرية اللوازم العامة ([www.gs.pmoif.ps](http://www.gs.pmoif.ps)) أو من خلال مديرية اللوازم العامة/ وزارة المالية والتخطيط خلال أوقات الدوام الرسمي من الساعة 8:00 صباحاً وحتى 2:00 بعد الظهر.
4. تدفع رسوم كراسة المناقصة وبالنحو قيمتها ( 200 ) شيقل لحساب وزارة المالية والتخطيط في بنك فلسطين على حساب رقم (49/219000)، ويتم ارفاق وصل الدفع (فيشة الإيداع) مع العطاء المقدم.
5. يجب أن يتم تسليم العطاء في صندوق العطاءات في مديرية اللوازم العامة في موعد أقصاه الساعة (11:30) من يوم (الثلاثاء) الموافق (12/11/2019) ويتم رفض جميع العطاءات التي ترد بعد الموعد المحدد، وسيتم فتح العطاءات في نفس الزمان والمكان بحضور من يرغب من المناقصين.
6. على المناقص ارفاق كفالة دخول المناقصة على شكل كفالة بنكية أو شيك بنكي مصدق بقيمة (11000) شيقل على أن يكون ساري المفعول حتى تاريخ (09/05/2020).
7. أجراة الإعلان في الصحف على من ترسو عليه المناقصة.
8. تعتبر هذه الدعوة جزءاً من وثائق المناقصة.

رئيس لجنة العطاءات المركزية

دولة فلسطين  
وزارة المالية والتخطيط

29-10-2019  
الادارة العامة للوازم العامة

دائرة العطاءات المركزية



(تعليمات المناقصين)

المناقصة العامة رقم ( MTIT-GSD / MOFP/2020/24 )

## تعليمات لـ المناقصين

### 1. لغة العطاء

تكتب جميع الوثائق والمراسلات المتعلقة بالعطاء باللغة المذكورة في جدول بيانات المناقصة. ويحق للمناقص ارفاق الوثائق المعززة لعطاءه بأي لغة أخرى شريطة أن تكون مرفقة بترجمة دقيقة معتمدة باللغة المذكورة في جدول بيانات المناقصة، ولغايات دراسة العطاء يتم اعتماد النصوص المترجمة.

### 2. عملة العطاء

أ) على المناقص تقديم العطاء بالعملة المحددة في جدول بيانات المناقصة.  
ب) في حال تقديم المناقص العطاء بعملة تختلف عن العملة المحددة في جدول بيانات المناقصة، سيتم اعتماد سعر صرف العملات حسب الأسعار المعلنة من سلطة النقد الفلسطينية في نفس تاريخ فتح العطاء وذلك لغايات تقييم العطاءات والمقارنة بينها.

### 3. فترة صلاحية العطاءات

أ) تستمر صلاحية سريان العطاء بعد الموعد النهائي لتسليميه بحسب ما هو مذكور في "جدول بيانات المناقصة". ويتم رفض أي عطاء فترة صلاحية أقل.  
ب) يحق لمديرية اللوازم العامة طلب تمديد فترة صلاحية العطاء قبل انتهاء مدة الصلاحية المحددة في جدول بيانات المناقصة، ويجب أن يكون طلب التمديد والإجابة عليه خطيا.


### 4. كفالة دخول المناقصة

أ) يجب على المناقص أن يقدم مع عطائه كفالة دخول المناقصة حسب ما هو مطلوباً في جدول بيانات المناقصة من حيث القيمة والمدة والعملة.  
ب) لن يتم قبول أي عطاء لا يحتوي على كفالة دخول المناقصة، حيث يعتبر مخالفًا للشروط القانونية.  
ج) يتم إعادة كفالة دخول المناقصة لمناقصين غير الفائزين عندما يقوم المناقص الفائز بتقديم ضمان حسن التنفيذ.  
تعد كفالة دخول المناقصة لمناقص الفائز فور تقديمها كفالة حسن التنفيذ وتوقيع العقد.  
يتم مصادرة كفالة دخول المناقصة في الحالات التالية:  
1. تعديل أو سحب العطاء بعد الموعد النهائي لتقديم العطاءات.  
2. رفض المناقص قيام اللجنة بتصحيف الأخطاء الحسابية الوارد في عطائه.  
3. عدم توقيع المناقص الفائز على العقد خلال المدة التي تحددها الجهة المشترية.  
4. عدم التزام المناقص الفائز بتقديم كفالة حسن التنفيذ خلال الوقت المحدد.

و) في حال كان المناقص ائتلاف شراكة يجب أن تقدم كفالة دخول المناقصة باسم رئيس الائتلاف، وفي حال لم يكن الائتلاف مشكلًا بشكل رسمي وقت تقديم العطاء تقدم الكفالة باسم جميع الشركاء المستقبليين المذكورين في اتفاقية الائتلاف.

### 5. توضيح وثائق المناقصة

أ) في حال رغب أي من المناقصين الحصول على أي توضيح أو تفسير حول أي من المعلومات الواردة في وثائق المناقصة على المناقص مراسلة مديرية اللوازم العامة خطياً على العنوان المذكور في جدول بيانات المناقصة (ولا تقبل المراسلات عبر البريد الإلكتروني)، حيث سيتم الرد على أي استفسارات قبل آخر موعد من الفترة الموضحة في جدول بيانات المناقصة ولن يتم قبول أي استفسارات ترد بعد المدة المحددة في جدول بيانات المناقصة، ويتم نشر أي توضيح على وثائق المناقصة على الموقع الإلكتروني الخاص بمديرية اللوازم العامة.





(تعليمات للمناقصين)

( المناقصة العامة رقم 24/2020 - GSD / MOFP / MTIT )

## 6. تعديل وثائق المناقصة

- يحق لمديرية اللوازم العامة تعديل وثائق المناقصة في أي وقت قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات عن طريق إصدار ملحق بها.
- أي ملحق يصدر عن مديرية اللوازم العامة يصبح جزءاً من وثائق المناقصة ويتم نشره على الموقع الإلكتروني الخاص بمديرية اللوازم العامة.
- يحق لمديرية اللوازم العامة إذا تطلب الأمر تأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات وذلك لإعطاءهم فرصة لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بعين الاعتبار.

## 7. العطاءات البديلة (البدائل أو الخيارات)

يتم قبول العطاءات البديلة إلا إذا ورد غير ذلك في جدول بيانات المناقصة.

## 8. الوثائق المطلوبة من المناقص والتي يجب ارفاقها مع العطاء

- في حال كان المناقص شركة مسجلة يجب إرفاق صورة عن شهادة تسجيل الشركة لدى مراقب عام الشركات في وزارة الاقتصاد.
- في حال كان المناقص منشأة فردية (تاجر) يجب إرفاق ما يثبت عضويته كتاجر في غرفة التجارة والصناعة (شهادة تاجر ثبت طبيعة عمله).
- صورة عن رخصة المهن الصادرة عن ضريبة الإملاك في وزارة المالية.
- ذلك السيرة الذاتية للشركة.
- شهادة خلو طرف من الإدارة العامة لضريبة الدخل.
- شهادة خلو طرف من الإدارة العامة للجمارك والمكوس وضريبة القيمة المضافة.
- صورة عن عقد التأسيس الخاص بالشركة.
- في حال كان المناقص انتلاف يجب إرفاق جميع الوثائق المذكورة أعلاه، بالإضافة إلى ما يثبت وجود الانتلاف بشهادة مصدقة من الجهات الرسمية وذات الاختصاص.

## 9. أسعار العطاءات والخصومات

- في حال كانت الخدمات المطلوبة قابلة للتجزئة على أكثر من مناقص يحق للمناقص تقديم لأي من البنود المطلوبة أو لجميع البنود.
- في حال كانت الخدمات المطلوبة على شكل مجموعات (Lots) فعلى المناقص تسعير كل بند من البنود الواردة في المجموعة الواحدة، وفي حال عدم التقدم لأي بند من بنود المجموعة الواحدة يعتبر العطاء مخالف لشروط المناقصة.
- في حال تقديم المناقص أي خصومات يجب أن تكون غير مشروطة وعلى المناقص توضيح كيفية ومنهجية استخدامها في العطاء المقدم من قبله.
- يجب أن تكون الأسعار التي يقدمها المناقص ثابتة خلال تنفيذ العقد ولا تخضع لأي تعديل.

## 10. نموذج معلومات المناقص ونموذج تقديم العطاء ونموذج جدول الأسعار

على المناقص تعبئة نموذج معلومات المناقص ونموذج تقديم العطاء ونموذج جدول الأسعار (المرفقة مع أوراق المناقصة) **وتعتبر هذه النماذج الرامية** وعلى جميع المناقصين الالتزام بتعبئتها بالكامل دون أي تغيير في النص. وفي حال وجود أي شطب أو تعديل يضاف ختم وتوقيع المناقص عليه ولا يتم اعتماد أي تعديل ما لم يكن ختم وتوقيع المناقص موجوداً.

## 11. شكل وتوقيع العطاء

- على المناقص أن يحضر نسخة أصلية واحدة مميزة بكلمة "أصلية" من العطاء، كما يجب على المناقص أن يسلم عدداً من النسخ غير أصلية مميزة بكلمة "نسخة" كما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، وفي حال وجود أي اختلاف بين النسخة والأصل يتم اعتماد الأصل.

- يجب أن تكون الكلمات الأصلية والنسخ كلها مطبوعة أو مكتوبة بحبر لا يمحى، وموثقة من قبل الشخص أو الأشخاص المفوضين بالتوقيع باسم المناقص، ويجب أن يحتوي العطاء على ما يثبت



(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة رقم ( 24 / GSD / MOFP / 2020 - MTIT )

التفويض بالتوقيع مع ضرورة ذكر اسم ورقم هوية الشخص المفوض، وفي حال وجود اي شطب او محو او تعديل على اي من صفحات او بيانات الواردة في وثائق المناقصة يجب التوقيع عليها من الشخص أو الأشخاص الذين وقعوا على العطاء وإلا لن يتم اعتمادها.

ج) في حالة ما كان المناقص إنتلاف، يجب أن يوقع العطاء الشخص المفوض بتمثيل الإنتلاف وبذلك يكون ملزم قانوناً لجميع أعضاء الإنتلاف.

12. اجراءات تقديم واستلام العطاءات

- ا) يجب أن تكون العطاءات المقدمة خطية وموقعة حسب الأصول وفي مظاريف مغلقة ومختومة ويتم ايداعها في صندوق العطاءات الموجود في مديرية اللوازم العامة وقبل الموعد النهائي المحدد لتسليم العطاءات الوارد في جدول بيانات المناقصة.
- ب) يمكن للمناقصين التقدم بالعطاءات من خلال التسليم باليد أو بالبريد المسجل مع علم الوصول، ولا تتحمل دائرة اللوازم العامة أية مسؤولية نتيجة التأخير في تسليم العطاء.
- ج) إذا كانت المظاريف كبيرة الحجم بحيث يتذرع وضعها في الصندوق، يتم تسليمها إلى أي من موظفي دائرة العطاءات في مديرية اللوازم العامة قبل آخر موعد لتسليم العطاءات.
- د) لا يجوز للمناقص أن يقدم لأي عملية شراء بأكثر من عطاء واحد سواء كان بشكل مستقل أو بالاتفاق مع أطراف محلية أو أجنبية أو كليهما.
- هـ) على المناقص الراغب في سحب عطائه أو تعديله أو استبداله أن يقوم بذلك قبل انتهاء الموعد المحدد لتقديم العطاءات.
- و) إذا تقدم المناقص بطلب سحب عطائه أو تعديله أو استبداله بعد انتهاء الموعد المحدد لتقديم العطاءات، تصدر كفالة دخول المناقصة.
- ز) لن يتم قبول أي عطاء يتم تسليمه بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات وفي هذه الحالة يعتبر متأخراً ويتم رفضه وإرجاعه إلى صاحبه دون فتحه.
- ح) لمديرية اللوازم العامة الحق بتمديد الموعد النهائي لاستلام العطاءات عن طريق تعديل جدول بيانات المناقصة، وفي هذه الحالة تمدد حقوق وواجبات الجهة المشترية والمناقص وفقاً للموعد الجديد.

13. سحب وتعديل العطاءات


للمناقص الحق بسحب أو استبدال أو تعديل العطاء بعد تسليمه عن طريق إرسال مذكرة مكتوبة تتضمن الحالة المطلوبة على أن تكون المذكرة موقعة من شخص مفوض وأن تكون مصحوبة بنسخة من التفويض وأن تصل إلى مديرية اللوازم العامة قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات وإلا لن يتم النظر فيها.

14. فتح مظاريف العطاءات

- ا) تقوم لجنة العطاءات المركزية في وزارة المالية بفتح العطاءات في جلسة علنية في الوقت والمكان والتاريخ المحدد في جدول بيانات المناقصة وذلك بحضور المناقصين أو من يمثلهم.
- ب) تقرأ في البداية المغلفات التي تحمل علامة "الانسحاب" على الملاً ويعاد المغلف إلى صاحبه دون فتحه.
- ج) تقرأ بعدها المغلفات التي تحمل علامة "استبدال" على الملاً ويتم استبدالها بالعطاء الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه.
- د) تفتح المغلفات التي تحمل علامة "تعديل" وتقرأ على الملاً.
- هـ) المظاريف التي فتحت وتمت قرائتها خلال جلسة فتح العطاءات وحدها هي التي تدخل في التقييم.
- و) تفتح المظاريف واحداً تلو الآخر ويتم قراءة اسم المناقص ونوع العطاء والبدائل والخصومات (إن وجدت) ويعلن عن وجود كفالة المناقصة.

دولـة فـلـسـطـين

وزارـة المـالـيـة والتـخطـيط



29-10-2019

الادارة العامة للوازم العام  
Fax: 02-2987056  
E-mail: gsd@pmof.ps



(تعليمات للمناقصين)

( MTIT -GSD / MOFP/2020/24 )

#### 15. توضيح العطاءات بعد فتح المظاريف


- يحق لمديرية اللوازم العامة وبهدف المساعدة في فحص وتقدير ومقارنة العطاءات، أن تطلب من المناقص توضيح ما جاء بعطائه، ولا يعتمد أي توضيح بشأن العطاء إذا لم يطلب بشكل خطى.
- يجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه خطياً، ولا يسمح بطلب أو تقديم أو السماح بتغيير الأسعار إلا إذا كان ذلك لتأكيد تصحيح خطأ حسابي يتم اكتشافه خلال عملية التقديم.

#### 16. السرية ومحاولة التأثير

- لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بفحص وتقدير ومقارنة العطاءات وتوصية إحالة العطاء، للمناقصين أو أي شخص آخر ليس له دور رسمي بهذه العملية حتى تعلن نتائجها إلى المناقصين.
- أي محاولة من قبل المناقص للتأثير أو محاولة الحصول على أي من المعلومات أثناء عملية الفحص والتقييم والمقارنة وإحالة العطاء تتسبب في استبعاد العطاء المقدم منه.
- على المناقص أن يخاطب مديرية اللوازم العامة خطياً فقط في حالة اراد الاتصال بها لشأن يتعلق بالعطاء، في الفترة الممتدة ما بين فتح العطاءات وحتى إحالتها.

#### 17. تصحيح الأخطاء الحسابية

- تقوم لجنة تقييم العطاء بتصحيح أية أخطاء حسابية ترد في جداول الكميات ومن ثم إبلاغ المناقص المعنى بذلك التصحيح، وإذا رفض المناقص ذلك التصحيح، يرفض عطاؤه وتصادر كفالة دخول المناقصة الخاصة به.
- إذا كان هناك فرق بين حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية المقابلة له وبين السعر الإجمالي، يؤخذ سعر الوحدة وبعد السعر الإجمالي طفأً لذلك، واستثناء على هذا إذا رأت لجنة التقييم أن الفاصلة العشرية قد وضعت بطريقة خاطئة في سعر الوحدة فإنه يتم تصحيح سعر الوحدة وبالتالي يتم تصحيح السعر الإجمالي الموجود في خانة الإجمالي ومن ثم تصحيح المجموع الكلي.
- إذا وجد أن هناك فرقاً بين سعر الوحدة المحدد بالأرقام والسعر المحدد بالكلمات، يؤخذ بالسعر المحدد بالكلمات.
- إذا ظهر أي تناقض في المعلومات أو الأسعار بين النسخة الأصلية والنسخ الأخرى، يؤخذ بما ورد في النسخة الأصلية.
- يتم تدقيق العروض وتصحيح الأخطاء الحسابية حسب الآلية المذكورة في المادة رقم 88 من نظام الشراء العام.



#### 18. معايير التقييم والإحالة

تقوم لجنة العطاءات المركزية بإحالة المناقصة على المناقص المستجيب عطاوه جوهرياً لشروط المناقصة والذي تم تقييمه كأرخص عطاء وثبتت قدرة صاحبه على تنفيذ العقد.

#### 19. حالات استبعاد العطاء

يستبعد العطاء في أي من الحالات الآتية:

- إذا لم يكن العطاء مكتملاً أو غير موقع حسب الأصول والقانون أو غير مصحوب بكفالة دخول المناقصة من حيث القيمة والمدة والعملة المنصوص عليها.
- إذا لم يستجب بشكل جوهرى للمواصفات الفنية وشروط المناقصة أو غير ذلك من المتطلبات الهمامة الواردة في وثائق المناقصة.
- إذا كانت مدة صلاحية العطاء أقل من المدة المنصوص عليها في شروط ووثائق المناقصة.
- إذا عدل المناقص سعره أو مضمون عطائه في حال طلبت لجنة التقييم منه تقديم ا伊斯احات خطية حول ما ورد في العطاء خلال عملية الفحص والتقييم.
- إذا رفض تصحيح الأخطاء الحسابية التي تطلب منه من قبل لجنة تقييم العطاءات.



(تعليمات المناقصين)

( MTIT-GSD / MOFP/ 24/2020 )

- و) في حال ثبت بأن سعر العطاء المقدم أقل بشكل غير طبيعي عن السعر التقديرى ما لم يقدم تبريراً مقبولاً يوضح فيه أسباب انخفاض السعر.
- ز) في حال ثبت ارتكاب المناقص لأى من التصرفات التالية:
- عدم الوفاء بالالتزامات المفروضة عليه بموجب هذا القانون والأنظمة الصادرة بمقتضاه.
  - تضارب المصالح عند قيامه بواجباته.
  - التواطؤ أو التآمر أو ممارسة أي شكل من أشكال الفساد والخداع والغش أو التحرير، بما في ذلك تقديم الإغراءات أو عرضها سواء بطريق مباشر أو غير مباشر للتأثير على عملية الشراء أو على تنفيذ العقد.
  - التواطؤ أو التآمر، قبل أو بعد تقديم العطاء، بهدف توزيع عقود الشراء بين المناقصين أو تحديد أسعار العطاءات بصورة غير تناافية أو خلاف ذلك لحرمان الجهة المشترية من منافع المناقصة العامة المفتوحة.

20. رفض العطاءات كافة وإلغاء المناقصة

- أ) يحق لمديرية اللوازم العامة إلغاء المناقصة في أي وقت قبل فتح المظاريف.
- ب) يحق لمديرية اللوازم العامة بعد فتح المظاريف وقبل صدور الإحالة النهائية للمناقص الفائز رفض العطاءات كافة وإبلاغ جميع المناقصين بذلك في أي من الحالات الآتية:
- إذا أصبح موضوع الشراء غير لازم.
  - إذا لم تعد المخصصات المالية لعملية الشراء متوفرة.
  - إذا أصبح من الضروري لاعتبارات المصلحة العامة تعديل المواصفات أو الجوانب الفنية لشروط العقد.
  - إذا تبين وجود نقص أو عيب في المواصفات تحول دون الأخذ بالاعتبار بنود أو أصناف أقل تكلفة ومعادلة وظيفياً بنفس القدر للبند أو الصنف المحدد في وثائق المناقصة، أو التي تحول دون النظر في جميع عناصر التكلفة أثناء عملية التقييم.
  - إذا كانت العطاءات كافة غير مستوفية لشروط.
  - إذا تبين أن سعر العطاء ذي التكلفة الأقل أعلى كثيراً من السعر التقديرى.
  - إذا تبين وجود تواطؤ بين المناقصين.

21. تغير الكميات

يحق للجنة العطاءات المركزية أو الجهة المشترية تجاوز كميات عقودها بزيادة أو النقصان في حدود (25%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق في الاعتراض أو المطالبة بأى تعويض دون أى تغيير في سعر الوحدة أو أى شروط أخرى مذكورة في وثائق المناقصة.

22. كفالة حسن التنفيذ

- أ) على المناقص أن يقدم خلال الفترة المنصوص عليها في بلاغ الإحالة كفالة حسن التنفيذ (بقيمة 10% من قيمة الإحالة).
- ب) يجب أن تكون هذه الكفالات على شكل كفالة بنكية مصدقة أو شيك بنكى مصدق وأن تكون بالقيمة والمدة المحددة في بلاغ الإحالة.
- ج) يعتبر الإخلال في تأمين كفالة حسن التنفيذ أو توقيع العقد سبباً كافياً لإلغاء الإحالة ومصادرة كفالة دخول المناقصة. وفي هذه الحالة يحق للجهة المشترية أن تحيل المناقصة على المناقص الأرخص التالي بشرط أن يكون مستجيب جوهرياً للشروط المطلوبة وثبتت قدرة صاحبه على تنفيذ بنود العقد.

دولة فلسطين

وزارة المالية والتخطيط



29-10-2019



الأداره العامة لللوازم العامة

Tel:2987112/3

دائرة العطاءات المركزية

Fax:02-2987056

Email: gsd@pmof.ps



(تعليمات للمناقصين)

( MTIT - GSD / MOFP / 2020 / 24 )

#### 23. مصادر كفالة حسن التنفيذ

يحق للجهة المشترية مصادر كفالة حسن التنفيذ أو تنفيذ العقد على حساب المتعاقد والحصول على جميع ما تستحقه من غرامات مما يكون مستحقاً للمتعاقد لديها أو لدى جهة مشترية أخرى في حالة فسخ العقد.

#### 24. توقيع العقد

- (أ) يتم توقيع العقد بين الجهة المشترية كجهة متعاقدة وبين من تمت الإحالة عليه كمتعاقد في مدة أقصاها ثمانية وعشرون (28) يوماً من تاريخ دخول الإحالة النهائية حيز التنفيذ.
- (ب) يتم إرسال الاتفاقية الرسمية وشروط العقد للمناقص فور إرسال بلاغ الإحالة من قبل الجهة المشترية.
- (ج) على المناقص الذي أحيل عليه العطاء أن يوقع العقد ويرسله إلى الجهة المشترية خلال الفترة المنصوص عليها في الفقرة (أ) أعلاه.
- (د) يصبح العقد نافذاً فور توقيعه، ويبدأ تنفيذ العقد من تاريخ توقيعه ما لم يتم تحديد تاريخ آخر في العقد.

#### 25. الدفعات المالية

- (أ) تقوم الجهة المشترية بصرف الدفعات المستحقة المالية للمتعاقد طبقاً لشروط ومعززات الواردة في العقد ومتطلبات النظام المالي الذي تصدره الحكومة.

#### 26. تعديل العقد:



- إذا اقتضت الضرورة لإجراء تعديل في مضمون العقد يتم التعديل ضمن الشروط التالية:
- (أ) أن يتم التعديل خلال فترة سريان العقد.
  - (ب) أن يكون تعديل العقد خطياً وبرضا الطرفين.
  - (ج) أن لا يؤدي هذا التعديل إلى تغيير الهدف من العقد أو طبيعته أو مجاله.
  - (د) يكون تنفيذ التعديلات على العقد خاصعاً لتوفير الموارد الضرورية لذلك.

#### 27. إخلال المتعاقد بشروط العقد

إذا أخل المتعاقد بأي شرط من شروط العقد كان للجهة المشترية الحق في采تخاذ أي من الإجراءات الآتية:

- (أ) رفض التنفيذ المعيب أو الناقص.
- (ب) فرض غرامات التأخير.
- (ج) فسخ العقد واستكمال تنفيذه على حساب المتعاقد.

#### 28. التأخير في تنفيذ العقد

- (أ) إذا تأخر المتعاقد في تنفيذ العقد عن الموعد أو المواعيد المحددة في العقد جاز للجهة المتعاقدة إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك إعطاء المتعاقد مهلة إضافية لاتمام التنفيذ على أن توقع عليه غرامة عن مدة التأخير بالنسبة وطبقاً للأسس وفي الحدود المنصوص عليها في العقد، وتوقع الغرامة بمجرد حصول التأخير دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو إتخاذ أي إجراءات قضائية أخرى.
- (ب) تكون قيمة غرامة التأخير عن كل يوم وذلك بواقع واحد بالآلاف من قيمة الخدمات غير المنفذة عن كل يوم تأخير، بحيث لا تتجاوز النسبة العظمى للغرامة 10% من القيمة الكلية للعقد.
- (ج) لا يخل توقيع الغرامة بحق الجهة المتعاقدة في مطالبة المتعاقد بالتعويض الكامل عما أصابها من أضرار نتجت عن تأخيره في الوفاء بالتزاماته.



(تعليمات المناقصين)

( MTIT -GSD / MOFP/2020/ 24 )

#### 29. وفاة المتعاقد

إذا توفي المتعاقد فإنه يحق للجهة المشترية:

- فسخ العقد مع رد كفالة حسن التنفيذ ومحاسبة الورثة طبقاً لشروط العقد ما لم يكن للجهة المشترية استحقاقات على المتعاقد، حيث تقوم الجهة المشترية بتكليف لجنة مختصة وبحضور ممثل عن ورثة المتوفى لحصر الأعمال المنجزة وتوكيلها وتحديد المبالغ المتصروفة حتى تاريخه والمبالغ المتبقية له والأعمال المتبقية من العقد واعداد الحسابات اللازمة وفقاً لشروط العقد، وتقوم الجهة المشترية بتنفيذ الجزء المتبقى من الأعمال حسب الإجراءات المحددة في القانون والنظام وشروط العقد.
- السماح للورثة في حالة طلبهم وتتوفر الإمكانيات الفنية والمالية لديهم على الاستمرار في إتمام العمل بالشروط والمواصفات المحددة في العقد والوثائق المرفقة به شريطة أن يعيثوا عنهم وكيلياً شرعاً معتمداً من المحكمة المختصة خلال فترة لا تتجاوز الشهر من تاريخ الوفاة لإتمام الأعمال غير المنفذة.
- وإذا كان العقد مبرماً مع أكثر من متعهد متلافيين أو متشاركيين وتوفي أحدهم فيكون للجهة المشترية الحق في مطالبة باقي المتعاقدين بالاستمرار في تنفيذ العقد.


#### 30. تسوية الخلافات

للجهة المشترية قبل مباشرة إجراءات فسخ العقد مع مزود الخدمة وبما ينسجم مع شروط ووثائق العقد إتخاذ الإجراءات التالية:

- تسوية الخلافات التي نشأت بين الطرفين بالطرق الودية وبما يحفظ حقوق والتزامات الطرفين وذلك عن طريق التفاوض المباشر.
- إذا لم يتم التوصل إلى حل ودي (وبحسب شروط العقد) فعليهما اللجوء إلى التحكيم وفقاً لقانون التحكيم الساري، مع ضرورة أن يتلزم الطرفين باستمرار العمل دون توقف أثناء فترة التحكيم.
- إذا لم يتم حل الخلاف عن طريق التحكيم، يحق للجهة المشترية في هذه الحالة فسخ العقد وخصم كافة الخسائر التي تكبدها أثناء فترة الخلاف وذلك من كفالة حسن التنفيذ أو من المبالغ المستحقة أو التي سُتستحق للمورد لدى الجهة المشترية أو أية جهة أخرى من الجهات الخاضعة لقانون، ويحق للمضرر اللجوء إلى القضاء.

#### 31. القوة القاهرة

- القوة القاهرة هي أي حدث أو ظرف استثنائي يتصف بأنه خارج عن سيطرة أي فريق، وأنه لم يكن يتوسع الفريق أن يتحرج منه بصورة معقولة قبل إبرام العقد، ولم يكن يتوسع ذلك الفريق أن يتتجبه أو يتلاطفه بصورة معقولة عند حدوثه.
- لا يتحمل المتعاقد أية مسؤولية عن أية اضرار ناجمة عن التأخير في تنفيذ العقد أو عدم الالتزام بشروطه إذا كان هذا التأخير أو عدم الالتزام ناجماً عن القوة القاهرة.
- عند وجود قوة القاهرة فإنه يجب على المتعاقد أن يقدم فوراً بأشعار خطى إلى الجهة المشترية خلال المدة الزمنية المحددة في العقد يوضح فيه تلك الظروف والأسباب التي حالت دون تنفيذ العقد أو أدت إلى تأخير تنفيذه، ويجب أن يكون هذا التبرير مدعاوماً بالقرائن المناسبة، ويجب على الطرف الذي يطالب باستثناء قائم على أساس القوة القاهرة أن يبلغ الطرف الآخر حال توقف هذا الطرف عن اعادة تنفيذ العقد.
- إذا استمرت ظروف القوة القاهرة إلى مدة تزيد عن اجمالي المدة المنصوص عليها في العقد فإنه يمكن فسخ العقد من جانب أي من الطرفين تحت طائلة الشروط المنصوص عليها بما في ذلك أية تسوية مالية مناسبة مستحقة لصالح المتعاقد.





(تعليمات المناقصين)

المناقصة العامة رقم ( MTIT - GSD / MOFP/2020/24 )

32. فسخ العقد

يحق للجهة المشترية فسخ العقد في أي من الحالات أو الأسباب التالية:

- (أ) بسبب فشل مزود الخدمة في الوفاء بالتزاماته في تنفيذ العقد.
- (ب) بسبب إفلاس مزود الخدمة.
- (ج) لداعي المصلحة العامة.
- (د) فسخ العقد بسبب "القوة القاهرة".

33. فسخ العقد لداعي المصلحة العامة

(أ) يحق للجهة المتعاقدة فسخ العقد لداعي المصلحة العامة، وفي هذه الحالة فإن على الجهة المتعاقدة أن تدفع قيمة الخدمات التي تم تنفيذها والتكاليف التي تحملها المتعاقد في سبيل تأمين الخدمات بينما ينطبق ذلك، مطروحا منها الدفعات المقدمة والمرحلية التي استلمها المتعاقد حتى تاريخ إبلاغه بفسخ العقد، ولا يتم دفع أية أموال مقابل الأرباح التي لم يتم تحقيقها.

(ب) بالرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة يجب على الجهة المشترية قبول الخدمات المكتملة خلال سبعة أيام من تسلمه المتعاقد لأشعار بفسخ العقد لداعي المصلحة العامة وفقاً لأسعار العقد وشروطه.

34. العقوبات

(أ) يعاقب كل من يخالف أحكام قانون الشراء العام بالآتي:

.i. فرض الغرامات حسب الأسس المنصوص عليها في العقد ونظام الشراء.  
.ii. يحرم من الاشتراك في عمليات الشراء.

.iii. إذا كان المناقص شركة، تسرى العقوبة المفروضة على كافة أعضاء مجلس إدارة الشركة.  
.iv. يفسخ العقد الموقع مع مزود الخدمة بقرار من الجهة المشترية وتصادر قيمة التامين، مع الحفاظ بحقها في المطالبة بالتعويض في أي من الحالات الآتية:

1. إذا استعمل الغش أو التلاعب في معاملته مع الجهة المشترية.
2. إذا ثبت أنه قد شرع بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشرة في رشوة أحد موظفي الجهات الخاضعة لأحكام القانون.
3. إذا افلس أو أُعسر إعساراً لا يمكنه من تنفيذ العطاء.
4. إذا اخفق في الوفاء بالتزاماته أو أخل بالشروط والأحكام المحددة في النظام أو العقد.

(ب) بالإضافة إلى أي عقوبة أخرى يتم وضع المناقص على القائمة السوداء.

35. عدم تقادم الجرائم

لا تسقط بالتقادم العقوبات المنصوص عليها في المادة (73) من قانون الشراء العام.





(تعليمات للمناقصين)

( MTIT -GSD / MOFP/2020/ 24 )

**جدول بيانات المناقصة**

وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	اسم الجهة المشترية:
شراء خدمة نظافة وضيافة لعام 2020 ( MTIT -GSD / MOFP/2020/24 )	اسم ورقم المناقصة
وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات العنوان : البريم - شارع المبعدين رقم الهاتف : 0222943333	عنوان الجهة المشترية:
اللغة العربية: الأسعار المقيدة يجب أن تكون بالشيك ما تنشر سلطة النقد الفلسطينية بتاريخ النهاي لتسليم العطاءات	لغة العطاء: عملة العطاء: سعر صرف العملات المعتمد لأغراض التقييم والإحالة
وزارة المالية والخطيط مديرية الموارم العامة رام الله-الماصيون، مجمع الوزارات - مبنى القدس، مقابل مكتب رئيس الوزراء، الطابق السادس هاتف: 2987112-02 ، فاكس: 2987056-02	لأغراض تسليم العطاء يتم اعتماد العنوان التالي:
[ الثلاثاء، 12/11/2019 ] [ الوقت: 11:30 ]	الموعد النهائي لتسليم العطاءات هو:
التاريخ: ( 05 / 11 / 2019 )	آخر موعد لقبول أي استفسارات أو توضيحات خاصة بالمناقصة (ولا يقبل أي استفسار يرد بعد هذا التاريخ):
150 يوماً من آخر موعد لتسليم العطاء.	مدة صلاحية العطاء
يجب ان تكون الكفالة على شكل شيك بنكي مصدق او كفالة بنكية مع مراعاة ما يلي: قيمة الكفالة: 11000 العملة: شيك مدة صلاحية الكفالة حتى تاريخ: 2020/05/09	كفالة دخول المناقصة:
سوف تؤخذ بعين الاعتبار.	العطاءات البديلة
عدد النسخ الأصلية: ( 1 ) عدد النسخ غير الأصلية: ( 1 )	عدد النسخ المطلوبة من العطاء (أصلية/ غير أصلية)
- تتم حالة المناقصة وفق الآتي :-  الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً	سيتم التقييم حسب:
( 25 % من كل بند )	نسبة الزيادة أو النقصان في الكميات المطلوبة
28 يوم	الفترة الزمنية التي يجب توقيع العقد خلالها ( 14 يوم )
سنة كاملة من تاريخ امر مباشرة العمل حسب شروط الكراسة وطلب الجهة المستفيدة	مدة التنفيذ
	مكان التنفيذ

الاسم القانوني للمناقص: \_\_\_\_\_ رقم الهوية: \_\_\_\_\_

التوقيع وأو الختم:





(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة رقم ( MTIT-GSD / MOFP/2020/ 24 )

## نموذج معلومات المناقص

اسم الجهة المشترية:

اسم ورقم المناقصة:

الاسم القانوني للمناقص: (حسب شهادة تسجيل الشركة، او حسب شهادة التاجر)	
.1 .2 .3 .4 .5 .6 .7 .8 .9 .10	في حالة كان المناقص انتلاف شراكة، يجب إدراج اسم الانتلاف والاسم القانوني لكل عضو في الانتلاف:
رقم المشتغل المرخص للمناقص:	
الاسم: العنوان: الهاتف/fax: البريد الإلكتروني:	العنوان الرسمي للمناقص:
الاسم: العنوان: الهاتف/fax: البريد الإلكتروني:	معلومات عن المفوض بالتوقيع عن المناقص:

التوقيع و/أو الختم:

هذا النموذج الزامي وعلى جميع المناقصين تبنته

دوله فلسطين

وزارة المالية والتخطيط



29-10-2019



Tel: 2987112/3

الادارة العامة لللوازم العامة

Fax: 02-2987056

دائرة العطاءات اتفاق

Email: gsd@pmof.ps



### نموذج تقديم العطاء

اسم الجهة المشترية:

اسم ورقم المناقصة:

نحو الموقعين أدناه نقر بأننا:

1. اطلعنا على كافة وثائق المناقصة وتعليمات المناقصة بما فيها الشروط الخاصة وجدول بيانات المناقصة، والمواصفات الفنية المطلوبة، وليس لدينا أي تحفظات عليها.
2. متزمعون بتقديم الخدمات المطلوبة ضمن المدة والمواصفات الفنية المطلوبة.
3. القيمة الإجمالية للعطاء المقدم من قبلنا تبلغ ( ) غير شاملة لأي خصومات، وقيمة الخصم إن وجد - ( )، وهذا الخصم سيكون:
  - (ا) لكافة البنود، و/أو
  - (ب) للبنود التالية: ( )
4. نلتزم باستمرار صلاحية عطائنا طوال الفترة المنصوص في جدول بيانات المناقصة.
5. نلتزم بحضور كفالة حسن التنفيذ في حال تم إحالة المناقصة علينا.
6. على علم ودرأة بأن إحالة المناقصة وبلاغ الاحالة الخطى الموجه من قبل الجهة المشترية تشكل عقداً ملزماً لنا لحين اتمام توقيع العقد.
7. على علم ودرأة أن لجنة العطاءات المركزية ليست ملزمة بالإحالة على العطاء الأقل قيمة أو أي عطاء آخر تستلمونه.

الاسم القانوني للمناقص: \_\_\_\_\_ ، رقم الهوية: \_\_\_\_\_

التوقيع وأو الختم:



التاريخ: / /

ملاحظة:

يتم تعينه هذا النموذج من قبل المناقص نفسه أو من قبل المخول قانوناً بالتوقيع عن المناقص، مع ارفاق ما يثبت ذلك.

**هذا النموذج الرامي وعلى جميع المناقصين تعينه**



(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة رقم ( MTIT -GSD/ MOFP/2020/ 24 )

### نموذج توكيل (تفويض) توقيع العطاء

التاريخ: / /

المحترمين

السادة/ لجنة العطاءات المركزية/ وزارة المالية والتخطيط

تحية طيبة وبعد،

أنا / نحن الموقعون أدناه \_\_\_\_\_ وبصفتنا \_\_\_\_\_  
مفوضين بالتوقيع عن \_\_\_\_\_ ، نقر ونعرف ونحن بكامل الصفات المعتمدة شرعاً وقانوناً بأننا قد  
اطلعنا على كامل وثائق وتعليمات المناقصة بما فيها الشروط الخاصة وجدول بيانات المناقصة، والمواصفات الفنية المطلوبة،  
وليس لدينا أي تحفظات عليها، وعليه فإننا نوكيل / نفوض السيد \_\_\_\_\_ ، حامل هوية رقم \_\_\_\_\_  
بالتوقيع نيابة عنا على جميع وثائق المناقصة، ويعتبر توقيعه ملزماً لنا ولجميع  
الشركاء \_\_\_\_\_

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

#### توقيع المفوض



ختم المناقص

يتم تعينه هذا النموذج من قبل المفوض أو المفوضين بالتوقيع



(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة رقم ( MTIT -GSD/ MOFP/2020/ 24 )

### نموذج كفالة دخول المناقصة

نوع الكفالة: كفالة دخول المناقصة

رقم الكفالة:

التاريخ:

السادة/ وزارة المالية والتخطيط

تحية طيبة وبعد،

يكلّف بنك \_\_\_\_\_ ، فرع \_\_\_\_\_ ، السادة شركة \_\_\_\_\_

بمبلغ وقدره \_\_\_\_\_ (القيمة بالكلمات) \_\_\_\_\_ يوم ( ) ، لمدة ( )

تبدأ من تاريخ / / ولغاية / / (تاريخ الاستحقاق بالكلمات) .

وذلك لغرض المشاركة في المناقصة ( "اسم ورقم المناقصة" ) .

ويتعهد البنك بدفع قيمة الكفالة أو أي جزء منها اليكم أو لممثليكم القانونيين عند أول مطالبة خطية تردها من طرفكم تفيد بأن المكفول قد أخفق بتنفيذ التزاماته تجاهكم وذلك على الرغم من أي معارضة من قبل المكفول على أن تكون هذه المطالبة خلال فترة سريان الكفالة، وبخلاف ذلك سوف لن يتم النظر في مطالبتكم وتصبح الكفالة لاغية سواء أعيد أصل الكفالة إلينا أو لم يعد، علماً بأنه يتوجب إعادة أصل الكفالة حال انتهاء الغرض منها. وتكون هذه الكفالة خاضعة للقوانين والمحاكم الفلسطينية.

ونتفضلوا بقبول فائق الاحترام

بنك \_\_\_\_\_

فرع \_\_\_\_\_

الختم والتوقع \_\_\_\_\_

دولة فلسطين  
وزارة المالية والتخطيط

29-10-2019



الادارة العامة للوازم العام  
دائرة العطاءات المركزية

**يلتزم المناقصين بمضمون نموذج الكفالة اعلاه وليس بالشكل الخارجي لها**



(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة رقم ( MTIT - GSD / MOFP/2020/24 )

### نموذج كفالة حسن التنفيذ

نوع الكفالة: كفالة حسن التنفيذ

رقم الكفالة:

التاريخ:

المحترمين

السادة/ وزارة المالية والتخطيط  
تحية طيبة وبعد،

يكل ببنك \_\_\_\_\_ ، السيد شركه \_\_\_\_\_ ، فرع \_\_\_\_\_

بمبلغ وقدره \_\_\_\_\_ (القيمة بالكلمات) \_\_\_\_\_ يوم ( ) ، لمدة ( )

تبدأ من تاريخ \_\_\_\_\_ / \_\_\_\_\_ / \_\_\_\_\_ ولغاية \_\_\_\_\_ / \_\_\_\_\_ / \_\_\_\_\_ (تاريخ الاستحقاق بالكلمات)

وذلك لغرض ضمان تنفيذ المناقصة ( ) "اسم ورقم المناقصة"

ويتعهد البنك بدفع قيمة الكفالة أو أي جزء منها اليكم أو لممثليكم القانونيين عند أول مطالبة خطية تردها من طرفكم تفيد بأن المكافل قد أخفق بتنفيذ التزاماته تجاهكم وذلك على الرغم من أي معارضة من قبل المكافل على أن تكون هذه المطالبة خلال فترة سريان الكفالة، وبخلاف ذلك سوف لن يتم النظر في مطالبكم وتصبح الكفالة لاغية سواء أعيد أصل الكفالة إلينا أو لم يعد، علماً بأنه يتوجب إعادة أصل الكفالة حال انتهاء الغرض منها. وتكون هذه الكفالة خاضعة للقوانين والمحاكم الفلسطينية.

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام

بنك \_\_\_\_\_

فرع \_\_\_\_\_

الختم والتوفيق \_\_\_\_\_

9-10-2019

ادارة العامة للواريزات  
دائرة العطاءات المترتبة



**باتخذ المقتضى بمضمون نموذج الكفالة أعلاه وليس بالشكل الخارجى لها**



المناقصة العامة رقم ( MTIT / MOFP / 2020 - GSD )  
( تعليمات للمناقصين )  
عقد شراء خدمات غير استشارية بموجب المناقصة العامة رقم

( \_\_\_\_\_ )  
( \_\_\_\_\_ ) والخاصة بـ ( \_\_\_\_\_ )

الفريق الأول: وزارة \_\_\_\_\_ ، العنوان \_\_\_\_\_ ، ويمثلها: \_\_\_\_\_

الفريق الثاني: مزود الخدمة \_\_\_\_\_ ، رقم المشتغل المرخص: \_\_\_\_\_  
عنوان \_\_\_\_\_ ، حامل هوية رقم: \_\_\_\_\_ ، ويمثلها: \_\_\_\_\_

#### مقدمة العقد:

حيث أن الفريق الأول قام بطرح مناقصة لشراء خدمات غير استشارية بموجب المناقصة العامة رقم ( \_\_\_\_\_ ) والخاصة بـ ( \_\_\_\_\_ )، وحيث أن الفريق الثاني قد تقدم للمناقصة المذكورة وتم قبول العطاء المقدم من قبله، وعليه فقد اتفق الفريقان على ما يلي:

1. تعتبر مقدمة هذه الاتفاقية وجميع وثائق ومستندات المناقصة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وتقرأ معه.

#### 2. يلتزم الفريق الأول بما يلى:

- ادارة العقد بدءاً من إحالة العقد حتى يتم إنجازه أو فسخه.
- التتأكد من التنفيذ السليم للعقد وفقاً للشروط المتفق عليها.
- التتأكد من أن الخدمات التي يتم تنفيذها تتوافق مع المواصفات والمتطلبات الفنية المنصوص عليها في وثائق المناقصة وذلك من خلال مراقبة الجودة.
- عقد جلسات ما قبل التنفيذ مع الفريق الثاني، تشكيل فريق لإدارة العقد قادر على الإشراف على التنفيذ وتوفير الكوادر المؤهلة والدعم اللوجستي اللازمين للإدارة الفعالة للعقد.
- اجراء التنسيق مع الجهات الحكومية ذات الصلة لتسهيل الأنشطة الالزمة لتنفيذ العقد.

#### 3. يلتزم الفريق الثاني بما يلى:

- تقديم الخدمات المحالة ضمن المواصفات والشروط المتفق عليها والواردة في وثائق المناقصة والعطاء المقدم من قبله.
- الالتزام بالتنفيذ خلال المدة المحددة في وثائق المناقصة.
- تقديم كفالة حسن التنفيذ بقيمة ( \_\_\_\_\_ ) سارية المفعول حتى تاريخ ( \_\_\_\_\_ ).
- يبدأ تنفيذ العقد من تاريخ ( \_\_\_\_\_ ) وينتهي بتاريخ ( \_\_\_\_\_ )، ويحق للفريق الاول تمديد العمل بالاتفاقية اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك.

#### 4. تبلغ قيمة العقد ( \_\_\_\_\_ ).


5. يلتزم الفريق الأول بصرف الدفعات المستحقة المالية المترتبة عن تنفيذ العقد للفريق الثاني بعد الانتهاء من التنفيذ واستكمال كافة معززات الصرف وحسب متطلبات النظام المالي الذي تصدره الحكومة.

6. يلتزم الفريق الثاني بتقديم الخدمات في المكان وخلال المدة المحددة في (جدول بيانات المناقصة).

7. إذا تأخر الفريق الثاني في تنفيذ العقد عن الموعد أو المواجه المحددة في العقد يحق للفريق الأول فرض غرامة عن مدة التأخير بمجرد حصول التأخير ودون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو إتخاذ أي إجراءات قضائية أخرى، وتكون قيمة غرامة التأخير عن كل يوم وذلك بواقع (واحد بالألف من قيمة الخدمات غير المنفذة عن كل يوم تأخير)، بحيث لا تتجاوز النسبة العظمى 10% من القيمة الكلية للعقد، ولا يخل فرض الغرامة بحق الفريق الثاني في المطالبة بالتعويض الكامل عن الضرر الناتج عن التأخير من قبل الفريق الأول.

8. لا يتحمل الفريق الثاني أية مسؤولية عن أية اضرار ناجمة عن التأخير في تنفيذ العقد أو عدم الالتزام بشروطه إذا كان هذا التأخير أو عدم الالتزام ناجماً عن القوة القاهرة، وفي هذه الحالة يتوجب على الفريق الثاني أن يتقدم باشعار خطى الى الفريق الأول خلال

دوله فلسطين  
وزارة المالية والتخطيط



الادارة العامة للوازم العامة



(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة رقم ( MTIT - GSD / MOFP/2020/24 )

اسبوع من تاريخ حدوث القوة القاهرة موضحاً فيه الظروف والأسباب التي حالت دون تنفيذ العقد أو تأخير تنفيذه، ومدعوماً بالقرائن التي تثبت ذلك.

9. يحق لكلا الطرفين الاتفاق خطياً لاجراء اي تعديل في العقد بشرط أن لا يؤدي هذا التعديل الى تغيير الهدف من العقد أو طبيعته او مجاله، كما يجب أن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد، ويجب أن يكون تنفيذ التعديلات على العقد خاضعاً لتوفر الإمكانيات المالية الازمة.

10. يحق للفريق الأول تجاوز كميات أو قيمة العقد بزيادة أو النقصان في حدود (25%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والاسعار المتفق عليها في العقد بين كلا الفريقين دون أن يكون للفريق الثاني الحق في المطالبة باي تعويض عن ذلك.

11. في حال قيام الفريق الثاني بتقديم خدمات غير مطابقة للمواصفات المتفق عليها فإنه يحق للفريق الأول رفض الخدمات غير المطابقة والاستبدال الفوري.

12. يحق للفريق الأول فسخ العقد ومصادرته كفالة حسن التنفيذ مع الاحتفاظ بحقه في المطالبة بالتعويض عن الضرر الحاصل في حال قيام الفريق الثاني بأي من المخالفات التالية:

أ. اذا استعمل الغش او التلاعب في معاملته مع الفريق الاول.

ب. اذا ثبت بأنه قد شرع بنفسه او بواسطة غيره بطريق مباشر او غير مباشر في رشوة احد موظفي الجهات الخاضعة لأحكام القانون.

ج. اذا أفلس او أسرع اعساراً لا يمكنه من تنفيذ العقد.

د. اذا أخفق في الوفاء بالتزاماته او اخل بالشروط والاحكام المحددة في النظام أو العقد.

13. في حال أخل الفريق الثاني بأي بند من بنود العقد يحق للفريق الأول اتخاذ أي من الإجراءات التالية:

أ. الاستبدال الفوري للخدمات المعيبة.

ب. فسخ العقد واستكمال تنفيذه على حساب المتعاقد.

14. يتحمل الفريق الثاني كافة الإلتزامات المترتبة على تنفيذ العقد تجاه الأشخاص والمستخدمين التابعين له، ولا يتحمل الفريق الأول أي التزامات تجاههم.

15. يحق للفريق الأول وقبل مباشرة إجراءات فسخ العقد مع الفريق الثاني إتخاذ أي من الإجراءات التالية:

أ. تسوية الخلافات بالطرق الودية وبما يحفظ حقوق والتزامات الفريقين وذلك عن طريق التفاوض المباشر.

ب. في حال عدم التوصل الى حل، يتم اللجوء إلى التحكيم وفقاً لقانون التحكيم الفلسطيني على ان يلتزم الفريقين بالاستمرار في تنفيذ العقد دون توقف أثناء فترة التحكيم.

ج. إذا لم يتم حل الخلاف عن طريق التحكيم، يحق للفريق الأول فسخ العقد وخصم كافة الخسائر التي تكبدها أثناء فترة الخلاف وذلك من كفالة حسن التنفيذ أو من المبالغ المستحقة أو التي ستشتحق للفريق الثاني لدى الفريق الأول أو أية جهة أخرى من الجهات الخاضعة لقانون، ويحق للمتضارر اللجوء إلى القضاء.

16. في حال نشوب أي نزاع بين الفريقين، فإن المحاكم المختصة هي المحاكم الفلسطينية والقانون المطبق هو القانون الفلسطيني، وقانون التحكيم الفلسطيني هو القانون المحكم.

تكون هذه الاتفاقية من تمهيد و 16 بندًا و الواقع على صفحتين، وقد حررت منها نسختان بيد كل فريق نسخة عنها.

فريق أول





### الشروط الخاصة لخدمة النظافة والضيافة

1. المباني المطلوب تقديم خدمة النظافة والضيافة لها:
  - مقر الوزارة مكون من تسع طوابق بما فيها الكراج - البيره - بجانب اسكان جمزو.
  - مقر الادارة العامة للبريد - البيره - بجانب بلدية البيره / فوق المفتره .
2. عدد الموظفين والمكاتب في مقر الوزارة 250 موظف ومتربب وفي مقر البريد 40 موظف .
3. على المتعهد توفير المواد المستهلكة ( كلور ، معجون بلاط ، مدهش ، بلديج ، فوط غبرة ، ممساح ، معقمات ، مكابس ، فرشاطات ، معطر جو ، ملمع زجاج ، اكياس نفايات ، محارم تواليت ، محارم تنشيف ، المطهر ..... الخ..... الخ.
4. على المتعهد توفير عدد ( 8 ) من الموظفين للنظافة وعدد (7) موظفين للضيافة .
  - يكون دوام عمال النظافة من الساعة 7 صباحا الى 4 مساء .
  - يكون دوام عمال الضيافة من الساعة 7:30 صباحا الى 3:30 مساء .
5. يجب أن تكون مواد النظافة المستخدمة نوعية اصلية وجيدة ليس لها اي آثار جانبية ضارة ولا تسبب تلوث بيئي .
  - يتلزم المتعاقد بجلب عمال وعاملات ممن لا تزيد أعمارهم عن 45 سنة ولا تقل عن 18 سنة بالنسبة للذكور والإثاث لا تقل عن سن 30 سنة ولا تزيد عن 45 سنة النصف ذكور والنصف الآخر إناث على أن لا يكون اي منهم محكوم بخيانة او جنحة مخلة بالشرف او الأمانة .
  - يتلزم بتوفير عدد ( 2 ) عمال للعمل في الادارة العامة للبريد واحد للنظافة وواحد للضيافة من عدد العمال المطلوبين أعلاه .
  - يتلزم المتعاقد بتقديم تأمين خيانة أمانة على ممتلكات الوزارة المتنقلة بقيمة 200 ألف دولار أمريكي .
  - يتلزم المتعاقد بارفاق شهادة خلو أمراض وخاصة الأمراض السارية و Hepatitis 1 و Hepatitis 2 قبل مباشرة أي عامل للعمل والتأمين صحيا ومهنيا على عماله الذين يستخدمهم في خدمة النظافة وكذلك تقديم بoval الص التأمين اللازمة لعماله وعاملاته وعن نفسه ضد اصابات العمل لدى مباشرته لأعمال النظافة وكذلك شهادة عدم محكومية ( خلو سوابق ) وحسن سيرة وسلوك .
  - عمال وعاملات وموظفو المتعاقد على نظافة وضيافة الوزارة يتلقون رواتبهم وأجرهم واى مستحقات لهم من المتعاقد وأن الوزارة ليست مسؤولة عن عدم التزام المتعاقد بالدفع ولا يحق للعمال والعاملات مطالبة الوزارة بأى حال من الأحوال بالدفع لهم .
  - خدمات الضيافة احدى عشر شهر ( 11 شهر ) مستثنى شهر رمضان من السنة .
  - في حال مخالفة المتعاقد لأى شرط من شروط هذه المناقصة العامة والخاصة للوزارة الحق في فسح العقد معه والتعاقد مع سواه وتحميله أي ضرر او خسارة تتحقق بها نتيجة تلك المخالفة كما ان لها ان تصادر تسليم الضمانة البنكية وان تستخدماها كيما تشاء .

دولة فلسطين

وزارة المالية والتخطيط



29-10-2019





(تعليمات للمناقصين)

( MTIT - GSD / MOFP / 2020 / 24 )

- لا يحق للمتعاقد الادعاء بأنه تكبد خسارة من جراء تعاقده على خدمة النظافة والضيافة لوزارة الاتصالات ولا يحق له المطالبة بأى تعويض وذلك بسبب سوء تقديره اللقاء المادي لما يقوم به من أعمال نظافة والضيافة .
- يتلزم عمال وعاملات المتعاقد بالهدوء والأخلاق الحميدة مع الالتزام بالمظهر الجيد واللائق و زي موحد يحمل شعار الشركة لعمال النظافة وبذلة رسمية لون أسود وقميص أبيض مع حذاء أسود لعمال الضيافة مع دبوس أو باجهة تحمل شعار الشركة .
- مدة التعاقد سنة كاملة يتم تحديد بدايتها ونهايتها في الاتفاقية والعقد المبرم .
- لا يجوز للمتعاقد وعماله وعاملاته التدخل في مجريات العمل اليومية أو التوسط أو التأثير على أي موظف في الوزارة بقصد الحصول على أي منفعة .
- يتوجب على كل مشارك في المناقصة زياراة مواقع العمل محل التعاقد للاطلاع والتأكد من حجم العمل بنفسه ولا يجوز له التغدر بالجهل بالموقع أو عدم معرفته بعد ذلك .
- تتلزم الشركة بتوفير عمال نظافة وضيافة في حال طلب الوزارة ذلك في أي وقت خارج أوقات وساعات العمل الرسمية .
- يتوجب على المتعاقد تعيين شخص مشرف ومسؤول دائم على أن لا يكون من أصحاب الشركة أو مدرانها لمتابعة العمال التابعين للمتعاقد ويكون تحت طائلة المسؤولية القانونية .
- يتوجب على المتعاقد تقديم تحليل مالي كما هو موضح لاحقا .
- الشركة المتعاقدة مسؤولة عن افشاء أي من عملائها أسرار تتعلق بعمل الوزارة مع حق الوزارة مطالبة بالتعويض والملاحقة القانونية .
- تتلزم الشركة المتعاقدة باستبدال أي عامل أو عاملة وفقا لطلب الوزارة دون ابداء الاسباب من قبل الوزارة .
- تم إحالة المناقصة وحدة واحدة وغير قابلة للتجزئة .
- لا يحق للشركة تغيير العمال دون تقديم الاوراق اللازمة للوزارة وقبل أسبوع من تغير العامل .
- يجب على الشركه تقديم اوراق عاملين للضيافه وعاملين للنظافة وفي حال تغييب اي عامل لأسباب قاهره يكون الاستبدال من العمال المقدمة او رافقهم للوزارة .
- الالتزام بالحد الأدنى للأجور حسب ما نص عليه قانون العمل الفلسطيني .
- الالتزام بتبني نموذج التحليل المالي المرفق
- على الشركات المتقدمة للمناقصة أن يكون لديها الخبرة الكافية في موضوع المناقصة بالإضافة إلى القدرة الإدارية .

دولة فلسطين  
وزارة المالية والتخطيط

29-10-2019

الادارة العامة لللوازم العامة  
Dai'at al-Uzumat Al-Ummah  
Tel: 02-29871123  
Fax: 02-2987056  
Email: gsd@pmof.ps



### تفاصيل برنامج العمل الخاص بخدمة النظافة

1. مسح الغبار عن المكاتب والأثاث والأجهزة وتلميعها يومياً.
2. تفريغ سلات المهملات واستبدال أكياس النايلون وإخراج النفايات بشكل يومي.
3. تنظيف وتكليس وشطف ومسح أرضيات المكاتب يومياً بعد انتهاء الدوام الرسمي.
4. تنظيف المرحاض واستبدال ورق التواليت والكشف عليها بشكل دوري مع تخصيص ممساح خاصة لها.
5. وضع قطع الصابون وسائل تنظيف الأيدي في الأماكن المخصصة ووضع ورق تنشيف على المغاسل ومتابعتها بشكل دوري.
6. غسل المغاسل وتنظيفها من بقايا النفايات ووضع مادة مطهرة بشكل مستمر دوري.
7. تنظيف وتنعيم الأبواب والشبابيك وواجهات الزجاج من الداخل والخارج وكذلك المرايا بواسطة مجرمة أو ممسحة رطبة.
8. تنظيف الواجهات الزجاجية من الخارج مررتين خلال العام أي كل 5 شهور مرة وفي حال تخلف الشركة ستقوم الوزارة بتنظيف الزجاج على حساب الشركة.
9. تنظيف وتكليس السجاد والموكب يومياً وغسلة بالشامبو مرة كل شهر على الأقل.
10. تنظيف الجدران اذا وجد بقع او اوساخ بواسطة الماء والصابون وتنشيفها.
11. تنظيف المدخل الرئيسي لمبنى الوزارة والإدارة العامة للبريد والطرفة المؤدية اليه والمحافظة على نظافة المستودعات والساحات الخارجية ومواقف السيارات والكراج وأحواض الزريعه والغاية بها.
12. تنظيف المصاعد والدرج ومتابعتها خلال الدوام وبعد الدوام.
13. تنظيف وتنعيم القواطع الزجاجية والخشبية والمحافظة عليها.
14. عمال وعاملات النظافة والضيافة تتلزم بالزي الموحد والذي يوضح مهمة العمل ( عمال نظافة او ضيافة ) .
15. يلتزم عمال النظافة بعدم التدخل في شؤون الوزارة او اي من موظفيها ، فيما يخرج عن الامور المكلف بها بموجب هذا العقد .





(تعليمات للمناقصين)

( MTIT -GSD/ MOFP/2020/ 24 ) المناقصة العامة رقم

### تفاصيل برنامج العمل لخدمات الضيافة

1. التزام موظفي المتعاقدين بالزي الموحد .
2. الالتزام التام بالمحافظة على مواد الضيافة ونظافة المطبخ والمجلس وأواني الضيافة ومعدات الضيافة .
3. الالتزام بتقديم الضيافة اللازمة للموظفين والضيوف بطريقة محترمة ولائقه .
4. مواد الضيافة يتم تأمينها من خلال دائرة اللوازم بالتنسيق مع دائرة الخدمات العامة والمشرف .
5. على عمال الضيافة ترتيب قاعات الاجتماعات وتجهيزها وت تقديم الضيافة وتلبية جميع الاحتياجات الخاصة بالاجتماعات حسب الطلب من الوزارة .
6. عدم التدخل في شفون الوزارة او اي من موظفيها فيما يخرج عن الامور المكلفت بها بمحظ هذا العقد .





(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة رقم ( MTIT -GSD/ MOFP/2020/ 24 )

### جدول الأسعار

الصنف الفرعى	اسم الصنف	الوحدة/شهر	عدد العمال	سعر الوحدة/باليشيكول	السعر الاجمالي/باليشيكول
خدمات نظافة	خدمات نظافة وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ومقر الادارة العامة للبريد	12 شهر	8 عمال نظافة		
خدمات نظافة	خدمات الضيافة وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ومقر الادارة العامة للبريد	11 شهر	7 عمال ضيافة		
خدمات نظافة	خدمات الضيافة وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ومقر الادارة العامة للبريد	12 شهر	1 مشرف		
اجمالي العرض المقدم باليشيكول شامل ضريبة القيمة المضافة					

رئيس لجنة العطاءات المركزية





(تعليمات للمناقصين)

المناقصة العامة رقم ( MTIT -GSD/ MOFP/2020/ 24 )

**التحليل المالي الشهري لعامل التنظيف**

الرقم	البيان	المبلغ/شيك	الملحوظات
1	أجرة عامل نظافة		
2	مواد تنظيف		
3	الباس الزي الموحد		
4	التأمينات		
5	الضريبة		
6	الربح المتوقع		

**التحليل المالي الشهري لعامل الضيافة**

1	أجرة عامل الضيافة		
2	الباس الزي الموحد		
3	التأمينات		
4	الضريبة		
5	الربح المتوقع		

**التحليل المالي الشهري للمشرف**

1	أجرة المشرف		
2	الباس الزي الموحد		
3	التأمينات		
4	الضريبة		
5	الربح المتوقع		

